

المحرر الوجيز

@ 259 @ التزموها له في قولهم ! 2 2 ! وأراد يوسف عليه السلام المبالغة في استمالتهم بان رد مال كل واحد منهم في رحله بين طعامه وأمر بذلك فتيانه . .
وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر لفتيته وقرأ حمزة والكسائي لفتيانه واختلف عن عاصم ففتيان للكثرة على مراعاة المأمورين وفتية للقلة على مراعاة المتناولين وهم الخدمة ويكون هذا الوصف للحر والعبد . .

وفي مصحف ابن مسعود وقال لفتيانه وهو يكاي لهم . .
وقوله ! 2 2 ! يريد لعلهم يعرفون لها يدا أو تكرمة يرون حقها فيرغبون فينا فلعلهم يرجعون حينئذ وأما ميز البضاعة فلا يقال فيه لعل وقيل قصد يوسف برد البضاعة أن يتخرجوا من أخذ الطعام بلا ثمن فيرجعوا لدفع الثمن وهذا ضعيف من وجوه وسرورهم بالبضاعة وقولهم ! 2 2 ! يكشف أن يوسف لم يقصد هذا وإنما قصد أن يستميلهم ويصلهم فيرغبهم في نفسه كالذي كان وخص البضاعة بعينها دون أن يعطيهم غيرها من الأموال لأنها أوقع في نفوسهم إذ يعرفون حلها وماله هو إنما كان عندهم مالا مجهول الحال غايته أن يستجاز على نحو استجازتهم قبول الميرة ويظهر أن ما فعل يوسف من صلتهم وجبرهم في تلك الشدة كان واجبا عليه إذ هو ملك عدل وهم أهل إيمان ونبوة وقيل علم عدم البضاعة والدراهم عند أبيه فرد البضاعة إليهم لئلا يمنعهم العدم من الإنصراف إليه وقيل جعلها توطئة لجعل السقاية في رحل أخيه بعد ذلك ليبين أنه لم يسرق لمن يتأمل القصة . .

قال القاضي أبو محمد والظاهر من القصة أنه إنما أراد الإستئلاف وصلة الرحم . .
وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم وابن عامر نكتل بالنون على مراعاة ! 2 ! 2
ويقويه ^ ونمير أهلنا ونزداد ^ وقرأ حمزة والكسائي يكتل بالياء أي يكتل يامين كما اكتلنا نحن . .

وأصل ! 2 2 ! وزنه نفتعل . .

وقولهم ! 2 2 ! طاهره أنهم أشاروا إلى قوله ! 2 2 ! فهو خوف في المستأنف وقيل أشاروا إلى بعير بنيامين الذي لم يمتز والأول أرجح . .

ثم تضمنوا له حفظه وحيطته . .

قوله عز وجل \$ سورة يوسف 64 - 65 \$.

قوله ! 2 2 ! توقيف وتقرير وتأل يعقوب عليه السلام من فرقة بنيامين ولم يصرح بمنعهم من حمله لما رأى في ذلك من المصلحة لكنه أعلمهم بقله طمأنينته إليهم . .

وَأَنَّهُ يَخَافُ عَلَيْهِ مِنْ كَيْدِهِمْ وَلَكِنْ